

21- نذر أنه إذا عاد سوف يذبح طليا وقد عاد فما يلزمه سواء كان مستطيع أو لا ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

لضم الاسئلة التي وردت حمزة من العراق له سؤالان الاول عن نذره انه اذا عاد سيذبحه طليا تمكن نعم يقول اذا عاد اذا نذر انه اذا عاد يذبح طليا وعاد بعد ذلك فانه يلزمه اذا كان مستطيعا اذا كان مستطيعا ان يذبح هذا الطلي - [00:00:01](#) وان يتصدق به على الفقراء. اما اذا كان عاجزا ليس عنده قدرة ولا مال فانه يكفر كفارة يمين ويطعم عشرة مساكين او اكسوا عشرة مساكين. هو معذرة قال كأني كأني به. قال العقدة على فهمي واعتذر اليه ان كنت فهمت خطأ. هم. لكن الفائدة - [00:00:21](#) كانه قال تمكنت من يعني من قدرة مالية على آالا اني خفت من الجانب نقول يلزمه الان يذبح يلزمه كما استطاع. اه. يبقى في ذمته ويلزمه الذبح متى ما استطاع في اي مكان. طيب. الا ان كان خص هذا حتى نقول لو خص - [00:00:41](#) مكان لا يلزمه ان يذبح فيه. بل الذبح يجوز في اي مكان الا اذا كان في المكان قربة. كأن يكون في منى التي يذبح فيها الدماء اما في غيره فانها سواء. احسن الله اليكم - [00:01:01](#)